

مشكل لانه اذا كان العقل عنده بعض العلوم فلا يتصور فقيه
 نعم هو مشكل من جهة اخرى اذ قد يوجد العقل ولا يوجد العلم
 بشي من الضروريات كورود هشة او نوم على الانسان انتهى
 وفي عبارة اعلم ان عقايد الايمان تنقسم الي ثلاثة اقسام الاول
 ما لا يسمع ان يعلم الا بالدليل العقلي وهو كل ما تتوقف عليه دلالة
 المعجزة كوجوده تعالى وقدرته وارادته وعلوه وحياته فانه
 لو استدل علي هذه بالدليل الشرعي وهو متوقف علي صدق
 الرسل المتوقف علي دلالة المعجزة لزم الدور الثاني ما يصح ان
 يستدل عليه بالدليل الشرعي وهو كل ما لا يتوقف عليه دلالة
 المعجزة كالسمع والبصر والكلام والبعثة واحوال الآخرة جملة
 وتفصيلا الثالث ما اختلف فيه كالوحدانية هل يبغي فيها
 الدليل السعبي بنا علي عدم توقف دلالة المعجزة عليها في علم
 الناظر وان توقف وجود المعجزة عليها في نفس الامر لاستحالة
 وجود الفعل مع وجود الشريك او لا بد فيها من الدليل العقلي
 نظر الي توقف دلالة المعجزة المتوقعة علي الوحدة انية لان
 المعجزة فعل والفعل يستحيل وجوده علي تقدير الاثنينية في
 الالوهية والمتوقف علي المتوقف علي الشي متوقف علي ذلك
 الشي انتهى وانما لم يقل ينقسم لان الاختصار اخص فكل منقسم
 منقسم وليس كل منقسم منقسم فبعض المنقسم منقسم كهذه
 الثلاثة وبعض المنقسم ليس بمخصص كصفات الباري جل جلاله
 واما الحكم الشرعي فهو خطاب الله المتعلق بافعال المكلفين
 بالطلب او الاباحة او الوضع لها فقوله المتعلق المتعلق يتعلق
 دلالة كهذا فهو يدل عليها كاقم الصلاة وتعلق تأثيره كقدرته
 والارادة

والارادة وتعلق ايضا وكشف كتعلق العلم وحقيقة الخطاب
 الكلام الذي يقصد به من هو اهل الفهم واختلف هل من شرط
 التسمية به وجود الخطاب او لا وعلي ذلك يجري الخلاف في كلام
 الله هل يسمي خطابا قبل وجود المخاطبين ام لا وجعله خطاب
 الله جنسا للحكم الشرعي طريقة الجمهور وجعله بعضهم كلام الله
 القديم وصحها القراني وهما مبنيان علي الكلام التسمي في الازل
 هل يسمي خطابا اوليا والاول هو الاصح والمراد بالخطاب هنا الخطاب
 من اطلاق المصدر علي اسم المفعول وازافة الخطاب الي الله يخرج
 خطاب من سواه من الملائكة والانس والجن فلا يسمي حكما شرعيا
 وانما يسمي خطاب الرسل بالتكليف حكما شرعيا لانهم يبلغون عن
 الله معصومون من الكذب عمد او سهوا وخروج باضافة التعلق
 بافعال المكلفين اربعة اشيا خطاب الله المتعلق بذاته بخولا الله الا
 انا وخطابه المتعلق بفعله بخواله خالق كل شي وخطابه المتعلق
 بالحدائق بخويوم تسير الجبال وخطابه المتعلق بذوات المكلفين
 نحو ولقد خلقناكم والمراد بفعل المكلف ما يصدر منه ليشمل القول
 والنية والمكلف هو العاقل البالغ ومن هنا يعلم ان الصبي لا يتعلق
 به حكم هكذا قيل وانظر هذا مع ما ذكر في الاصول من الخلاف
 في الامر بالامر بالشي هل هو امر بذلك الشي فان قيل لا يتقي
 الصبيان لم يامرهم الشرع بالمتعلق بهم ليس حكم الشرع بل حكم
 اوليائهم وان قلنا انه امر به فالاقرب ان الصبيان مكلفون من
 الشرع بمثل هذا الامر واذا كان التدب تكليفا في حق البالغين
 علي قول مع انه لا يستحق بتزكته عقوبة شرعية لاني الدنيا ولا
 في الآخرة فامر الصبيان بالصلاة اقرب لان يكون تكليفا لاستحقاقهم